

03/12/2015

من وزير المالية

N° 2909

الم

**الموضوع :** حول النظام الجبائي في مادة الأداء على القيمة المضافة والخصم من المورد لصفة مبرمة مع وكالة لانجاز الجناح التونسي بمعارض بالخارج.  
**المرجع :** مكتبكم عدد 13178 بتاريخ 30 نوفمبر 2015.

وبعد،

تبعاً لمكتبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه المتضمن طلبكم معرفة النظام الجبائي في مادة الأداء على القيمة المضافة والخصم من المورد لعمليات انجاز أجنحة في المعارض والصالونات السياحية بالخارج من قبل وكالات مختصة، يشرفني إعلامكم بأن الخدمات المتعلقة بانجاز الجناح التونسي في المعارض والصالونات بالخارج لا تخضع للأداء على القيمة المضافة باعتبارها عمليات منجزة ومستعملة خارج البلاد التونسية على معنى الفصل 3 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

كما لا تخضع المبالغ المدفوعة في هذا الإطار للخصم من المورد باعتبار أن دفعها يتم من قبل ممثلات الديوان بالخارج.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

**التعويض العام للخراسات**  
والتشريع المحاسبي  
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي